مجموعة رسائل ملا علي القاري

١

١	رسالة في بيان افراد الصلاةعن السلام	١
٢	الادب في رجب	٦٧
٣	الاستدعاء في الاستسقاء	١٢١
٤	التجريد في اعراب كلمة التوحيد	١٦٣
٥	الذخيرة الكثيرة في رجاء المغفرة للكبيرة	٢٠٣
٦	المقدمة السالمة في خوف الخاتمة	٢٦٣
٧	تسلية الاعمى على بلية العمى	٣٠١
٨	تطهير الطوية بتحسين النية	٣٧٩
٩	القول السديد في خلف الوعيد	٤٤٩
١٠	رفع الجناح و خفض الجناح باربعين حديثا في النكاح	٥٠٧
١١	شفاء السالك في ارسال مالك	٥٧٩
١٢	شم العوارض في ذم الروافض	٦١٩
١٣	البينات في بيان بعض الايات للامام ملا علي القاري	٧٧٧
١٤	فيض المعين على جمع الاربعين في فضل القران المبين القاري	٨٣٧
١٥	معرفة النساك في معرفة السواك	٨٥١

لِقَاءُ العَشْرِ الأَوَاخِرِ
بِالمَسْجِدِ الحَرَامِ
(١١٨)

رِسَالَةٌ
فِي بَيَانِ إِفْرَادِ الصَّلَاةِ عَنِ السَّلَامِ
هَلْ يُكْرَهُ أَمْ لَا ؟

رِسَالَةٌ فِي تَقْوِيَةِ بَحْثِ الإِمَامِ الجَزَرِيِّ مَعَ الهُمَامِ النَّوَوِيِّ

تَأْلِيفُ
الإِمَامِ الفَقِيهِ المُحَدِّثِ المُقْرِئِ
عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ القَارِيِّ
المتوفى سنة ١٠١٤ هـ ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

اعتَنَى بإِخْرَاجِهَا
مُحَمَّد فَاتِح قَايَا

أَسْهَمَ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الخَيْرِ مِنَ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُحِبِّيهِم

دَارُ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّةِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

شركة دار البشائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

بيروت - لبنان ص.ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧

فاكس: ٧٠٤٩٦٣/٩٦١١.. e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

إهـــداء

إلى شيخنا وقُدْوَتِنا ومولانا فضيلة الشيخ المُرَبِّـي

محمّد أمين سِرَاج التُّوقَادِيّ

حفظه الله تعالى في خير وعافية وأدام نَفْعَنا به .

كانت معرفتي بفضيلته حفظه الله نقطةَ تَحَوُّلٍ في حياتي؛
أخذ بأيدينا إلى سبيل العلم والرشاد، وفَتَّحَ أمامنا الآفاق .

وما زالت أياديـه على كَافَّـةِ طَلَبَـةِ العلوم سابغـة، وحِلَقُ دَرْسِه وتوجيهِه في جامع السلطان محمد الفاتح ــ بتركيا ــ عامرة .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على رسولنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعد:

فهذه رسالة لطيفة نافعة للإمام المحدِّث الفقيه المُقْرِىء، الشيخ علي القاري الهَرَوِيّ المكي رحمه الله تعالى، تناولتْ موضوعاً لم يَطْرُقْه العلماءُ من قبلُ في تأليفٍ مستقِلٍّ فيما أعلم، وإن كانت لهم أبحاث متفرقة فيه في ثَنَايَا كُتُبِهم.

كَتَبَها في الرَّدِّ على الإمام النووي رحمه الله تعالى؛ حيث ذهب إلى كراهة إفراد الصلاة عن السلام، وكذا العكسُ، فقال في كتابه «التقريب» ١: ٥٠٦ ــ ٥٠٧ (مع «تدريب الراوي»): «ويُكره الاقتصارُ على الصلاة أو التسليم، والرمزُ إليهما في الكتابة، بل يكتبهما بكمالهما».

وأنكر على الإمام مسلم رحمه الله تعالى صَنِيعَه في مقدمة «صحيحه»؛ حيث صَلَّى على رسول الله ﷺ ولم يذكر التسليم، فقال في «شرحه لصحيح مسلم» ١: ٦: «ثم إنه يُنْكَرُ على مسلم رحمه الله كونُه اقتصر على الصلاة على

رسول الله ﷺ دون التسلي، وقد أَمَرَنا الله تعالى بهما جميعاً، فقال تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[١]، فكان ينبغي أن يقول: وصَلَّى الله وسَلَّمَ على محمد.

فإن قيل: فقد جاءت الصلاة عليه ﷺ غيرَ مقرونةٍ بالتسليم، وذلك في آخر التشهد في الصَّلَوات؟

فالجواب: أن السلام تَقَدَّمَ قبل الصلاة في كلمات التشهد، وهو قوله: «سلامٌ[٢] عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته».

ولهذا قالت الصحابة رضي الله عنهم: «يا رسول الله، قد عَلِمْنا السلامَ عليك، فكيف نُصَلِّي عليك؟...»[٣] الحديث.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

(٢) هكذا في المطبوع (١: ٤٤ من طبعة القاهرة سنة ١٣٤٧، و١: ٦ من طبعة دار المعرفة بتحقيق شِيحَا، وغيرهما من الطبعات التي رأيتها): «سلامٌ عليك» بدون «أل».
قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في «الأذكار» ص١٣٣، وهو يتناول بالبيان والشرح والتخريج أذكارَ التشهد في الصلاة، في (فصل: في بيان حكم من اقتصر على بعض ألفاظ التشهد): «... وأما لفظ (السلام): فأكثرُ الروايات: (السلام عليك أيها النبي)، وكذا (السلام علينا) بالألف واللام فيهما، وفي بعض الروايات: (سلامٌ) بحذفهما فيهما. قال أصحابنا: كلاهما جائز، ولكن الأفضل: (السلام) بالألف واللام؛ لكونه الأكثرَ، ولما فيه من الزيادة والاحتياط».
وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار» ٢: ١٧٢: «وهكذا وقع في رواية مسلم وأبي داود: (السلام) باللام، ووقع في رواية الترمذي فيهما: بالتنكير، وهي رواية الشافعي».

(٣) بعضُ حديثٍ في كيفية الصلاة على النبي ﷺ، خُرِّجَ في الصِّحاح والسُّنَن والمَسانيد والأجزاء وغيرِها عن جمع من الصحابة بألفاظ مختلفة، خَرَّج بعضَها =

وقد نَصَّ العلماءُ رضي الله عنهم على كراهة الاقتصار على الصلاة عليه ﷺ من غير تسليم، والله أعلم»، **انتهى كلامُ الإمام النووي رحمه الله تعالى**.

وأصلُ القول بالكراهة: للإمام ابن الصلاح رحمه الله تعالى[١]، فإنه صَرَّحَ[٢] بكراهة الاقتصار على الصلاة أو التسليم في كتابه «**معرفة أنواع علم الحديث**» المشهور بـ «علوم الحديث» ص١٨٩ ــ ١٩٠، في الأمر التاسع من (النوع الخامس والعشرين في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده).

إلاَّ أنَّ كلامَه ــ وكلامَ مَنْ بعده من علماء المصطلح عامَّةً ــ جاء في كراهة ذلك عند ذكر النبي ﷺ في كتابة الحديث، من ناحيةِ: هل ينبغي

= الحافظُ في «التلخيص الحبير» ١: ٤٧٣ ــ ٤٧٤، وتوسع في تخريجها الحافظ السخاوي في «القول البديع» ص١٠٠ ــ ١١٤.
وأقربُ لفظ صحيح من لفظ المطبوع فيما رأيت: ما أخرجه البخاري من حديث كعب بن عُجْرَةَ رضي الله عنه ٧: ١٥٦ في كتاب الدعوات (باب الصلاة على النبي ﷺ) بلفظ: «فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نُسَلِّم عليك، فكيف نصلِّي عليك؟»، وأخرجه مسلم ١: ٣٠٥ في كتاب الصلاة (باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد)، حديث رقم ٤٠٦، ولفظه: «فقلنا: قد عرفنا كيف نسلِّم عليك...».

(١) كما نَبَّهَ على ذلك الشيخ محمد عوَّامة حفظه الله تعالى في تعليقه على «القول البديع» للسخاوي ص١٥٦ ــ ١٥٧.

(٢) إذ يقول في كتابه ص١٩٠: «**ويُكره أيضاً**: الاقتصارُ على قوله (عليه السلام)، والله أعلم». فعُلِمَ بذلك أنه أولُ من صَرَّح بكراهة الإفراد، وإن كان النوويُّ هو الذي شَهَرَ القول بالكراهة.

التقيُّدُ بالرواية (أو الأصل) إن لم يكن فيها الصلاةُ والسلام على رسول الله ﷺ أم لا؟ ولم يَتَعَرَّضْ لحكم ذلك في غيرها من مواضع الصلاة على رسول الله ﷺ.

فتَبِعَه الإمامُ النووي رحمه الله تعالى في اختصارَيْه لـ«كتاب ابن الصلاح»: «**التقريب**» ١: ٥٠٦ ــ ٥٠٧ (مع «**تدريب الراوي**»)، و«**الإرشاد**» ص١٤٥. ولكنه رحمه الله لم يَقِفْ عند ذلك، بل عَمَّمَ الحكمَ بحيث يَشْمَلُ كلَّ موضع شُرِعَتْ الصلاةُ فيه على رسول الله ﷺ، وشَدَّدَ فيه.

والدليل على أنه جعل الحكمَ على عمومه: صَنِيعُه في كتابه «**الأذكار**»؛ حيث ذَكر الصلاةَ على رسول الله ﷺ في كتابٍ مستقِلٍّ: (كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ)، فقال في (باب صفة الصلاة على رسول الله ﷺ) منه في ص٢١٤: «فصل: إذا صَلَّى على النبي ﷺ فلْيَجْمَعْ بين الصلاة والتسليم، ولا يَقْتَصِرْ على أحدهما؛ فلا يَقُلْ: (صَلَّى الله عليه) فقط، ولا (عليه السلام) فقط».

فكلامُه ــ كما ترى ــ عامٌّ: غيرُ مُقَيَّدٍ بوقتٍ أو موضعٍ، أي في أي وقت كان، وفي أي موضع كان.

ولهذا أنكر على مسلم رحمه الله؛ لأنه أهمل ذلك في خطبة كتابه، مع أنه من تأليفه، وليس شيئاً يرويه.

وهذا ما فَهِمَه العلماء من صنيعِه وكلامِه في كتبه أيضاً:

قال السيوطي في «تدريب الراوي» ١: ٥٠٦، بعد أن نَقَلَ قولَ النووي في «التقريب»: «ويُكره الاقتصارُ على الصلاة أو التسليم»، قال: «هنا، وفي كل موضعٍ شُرعت فيه الصلاةُ، كما في «شرح مسلم» وغيرِه، لقوله تعالى:

﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[1]، وإن وقع ذلك في خط الخطيب وغيره».

وسار عليه المؤلفُ في رسالته هذه، فإنه قال في ص٣٩، بعد نَقْلِ قولِ النووي: «كُره إفرادُ الصلاة عن السلام»، قال: «أي في كل مقام يُصَلَّى ويُسَلَّمُ على سيد الأنام».

والدليل على أنه شَدَّدَ فيه: إنكارُه في «شرح صحيح مسلم» على الإمام مسلم رحمه الله، وإلزامُه بذكر الصلاة والسلام معاً، واستدلالُه بالآية الكريمة وقولُه: «وقد أَمَرَنا الله تعالى بهما جميعاً، فقال تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فكان ينبغي أن يقول: **وصَلَّى الله وسَلَّمَ على محمد**».

وهكذا فَهِمَ العلماء من صَنِيعه، وأَلَّفَ المؤلفُ رسالتَه من أجله، قال في ص٤٤ ردًّا على من حَمَلَ قولَ النووي بالكراهة على كراهةِ تنزيهٍ: «ولا يُلتفت إلى قول بعض المُتَفَقِّهَةِ من الشافعية: إن مراد النووي بالكراهةِ، **الكراهةُ التنزيهيةُ** التي هي بمعنى خلاف الأَوْلَى؛ فإنه حينئذ لا يَحْتاج إلى الاستدلال، ولا يُنْسَبُ إليه بالاستقلال».

قلت: وإن كان لا مَانِعَ من أَخْذِ العموم من كلام الإمام ابن الصلاح رحمه الله؛ إذ المَقْصِدُ الأصليُّ من الصلاة والسلام: التعظيمُ، سواء أكان ذلك عند ذكر النبي ﷺ في كتابة الحديث أم في غيرها، إلاَّ أنَّ النووي هو الذي شَهَرَ القولَ بالكراهة وشَدَّدَ فيه، ولهذا جاءت ردودُ العلماء متوجِّهَةً إليه لا إلى ابن الصلاح، فكان كما قال المؤلف رحمة الله تعالى عليه:

«فإنه مشهور بهذا المقال، ومنفرِد بهذا الاستدلال، ولذا تَعَقَّبُوه وعارضوه، ونَقَضُوا كلامَه بما ذكروه».

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

فتَبِعَه في دعوى الكراهة:

الحافظ العراقي (٨٠٦هـ) في «شرح ألْفِيَّته»، والحافظُ السيوطي (٩١١هـ) في «تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي»، والإمامُ زكريا الأنصاري (٩٢٦هـ) في «فتح الباقي على ألفية العراقي»، وفي «الدقائق المُحْكَمَة في شرح الجَزَرِيَّة»، وتلميذُه الإمام ابن حجر الهَيْتَمِيّ (٩٧٤هـ) في كتابه: «الدُّرُّ المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود»، بل بالغ في الانتصار له حتى حكى الإجماع على رأيه في «الفتاوى الحديثية»، والشيخ خليل صاحب «المختصر» (٧٧٦هـ)، والعلاَّمة زَرُّوق (٨٩٩هـ) من المالكية، على ما نقله عنهما وارتضى رَأْيَهما العلاَّمة أحمد بن المأمون البَلْغِيثي (١٣٤٨هـ) في «مَجْلَى الأسرار والحقائق فيما يتعلق بالصلاة على خير الخلائق».

ورَدَّ عليه: الإمام الجَزَري (وعُرف بابن الجَزَري أيضاً) (٨٣٣هـ) في كتابه: «مفتاح الحِصْن الحصين»، والحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) في «فتح الباري»، والإمام بدر الدين العَيْني (٨٥٥هـ) في «عمدة القاري».

ونقل قولَ شيخِه الحافظِ ابن حجر وارتضاه: تلميذُه السخاوي (٩٠٢هـ) في «القول البديع» وغيرِه، وتبع السخاويَّ تلميذُه القَسْطَلاّني (٩٢٣هـ) في «المَواهِب اللَّدُنِّيَّة»، ثم أتى مِنْ بَعْدِهم المؤلف علي القاري (١٠١٤هـ)، فكتب أوّلاً في «المِنَح الفكرية في شرح الجزرية» ما يدفع دعوى الكراهة، ثم جمع كلامَه إلى كلامهم وزاد عليه في رسالته هذه.

وجزم الإمام ابن أمير الحاجّ (٨٧٩هـ) بعدم صحة القول بكراهة الإفراد في شرحه على «التحرير» المسمَّى بـ «التقرير والتحبير»، وفي شرحه المسمَّى بـ «حَلْبَة المُجَلِّي في شرح مُنْيَةِ المُصَلِّي»، ورَدَّ القولَ بالكراهة:

الحَمَوِيُّ (١٠٩٨هـ) في «غَمْز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر»، ونقل قولَهما وارتضاه: العلامة ابن عابدين (١٢٥٢هـ) في «حاشيته».

ونقل كلامَ الأئمة بردِّ الكراهة وارتضاه: العلامةُ محمد بن عبد الهادي السِّنْدي (١١٣٨هـ) في «حاشيته على صحيح مسلم»، ونقل قولَه وقولَ غيرِه من العلماء وارتضاه: العلامةُ شَبِّير أحمد العُثْماني (١٣٦٩هـ) في «فتح المُلْهِم بشرح صحيح مسلم»، وذهب إلى أنه خلاف الأَوْلَى: الشيخ عبد الفتَّاح أبو غدَّة (١٤١٧هـ) في تعليقه على «الرفع والتكميل» للَّكْنَوِيّ، وتعليقه على «الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف» للدِّهْلَوِيّ.

ثم إن الإفراد «وُجد في خط بعض المتقدمين» كما جاء في عبارة الإمام ابن الصلاح، و«جرى عليه جماعة من السلف» كما يقول الإمام الجزري، من أمثال: الإمام الشافعي، ومسلم، وأبي إسحاق الشيرازي، وغيرُهم كثيرٌ، رحمهم الله تعالى جميعاً، فكيف يُخَطَّؤون؟!

والأمر يتعلق بتعظيم النبي الكريم، عليه أتم الصلاة وأفضل التسليم، فكيف يقصِّرون وهو أغلى عندهم من أنفسهم؟!

وذكرتُ أسماءَ بعضِ مَنْ وقع في كلامه ذلك في التعليق في موضعه، من جَمْعِ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، ثم زدتُ عليه بعضَ زيادةٍ مصدِّراً بقولي: «قلتُ»، تراها في موضعها إن شاء الله تعالى.

فتَجْلِيَةً لهذا الموضوع، ورغبةً في إخراج هذه الرسالة التي لم تُنْشَرْ من قبلُ على ما أعلم من رسائل هذا الإمام، أحببتُ إخراجها وخدمتها، ولتكونَ بين يَدَيِ المهتمِّين بهذا الموضوع والباحثين.

* * *

نُسَخ الرسالة المخطوطة

* ذكر بروكلمان للكتاب ٤ نُسَخ في «تاريخ الأدب العربي» ٩ (١٣ب ــ ١٤) العصر العثماني ص٩٤ :

برلين ٣٩٢٦. باتنه ٢/ ٣٨٧ برقم ٢٥٦٨/ ٤٨ . يحيى أفندي ٤٤٤/ ١١١ (والصواب: ٤٤٤/ ١٢). ميونيخ ٨٨٦/ ١٢٢ (١٢؟)، وعليه تعليق لعلي بن محمد الداغستاني.

* وزاد عليه الأستاذ خليل إبراهيم قُوتْلَايْ ٤ نُسَخ في كتابه «الإمام علي القاري» ص١٣٠ ــ ١٣١ :

عارف حكمتْ ٨٢/ ٣٠، ٨٥/ ٧، محمودية: ٢٦٦٨/ ٢٦، مكتبة الجامعة الإسلامية ١٥٩٠/ ٢١، (قلت: والصواب: ١٥٩١/ ٢١، وهي مصورة عن نسخة مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب برقم ١٥٨٩، كما يأتي التعريف بها).

* وزاد الأستاذ محمد عبد الرحمن الشماع في مقاله: «المُلاّ علي القاري فهرس مؤلفاته وما كُتب عنه» ص٧٥: نسخةَ خُدَابَخْشْ ٢٥٦٨/ ٤٨ .

* وزاد «الفهرس الشامل» ١/ ٥٩٩ و٨/ ٢٦٢ : ٩ نُسَخ :

كلية الدراسات الشرقية/ جامعة بطرسبورغ ٧٩٩، خدابخش/

بانكيبور L ٢٧٨٤، إسحاق الحسيني/ القدس م٢٩/ ٦، دار الكتب/ القاهرة ١٠ مجاميع، دار الكتب/ القاهرة ٩١ مجاميع، دار الكتب/ القاهرة ١٣٨م مجاميع، عاطف أفندي/ إصطنبول ٢٨٢٤/ ١٠، عاشر أفندي/ إصطنبول ١٤٥/ ٩، عاشر أفندي/ إصطنبول ١١٤٦/ ١٢.

قلت: ولَيْسَتَا في عاشر أفندي، بل هما في رئيس الكتاب برقم ١١٤٤/ ٩، ١١٤٥/ ١٢، وسبب الخطأ أن فهرس عاشر أفندي ورئيسِ الكتاب في دفتر واحد، ولم يَتَنَبَّهْ له القائمون على «الفهرس».

قلت: وفاتَهم جميعاً: رئيس الكُتّاب ١٢٠٠/ ١١، داماد إبراهيم باشا ٢٩٨/ ٧، نور عثمانية ٤٩٧٨/ ٢٢، بغدادْلِي وَهْبي ٢١٠١/ ٢، يَازْمَه بَاغِشْلَرْ ٦٤٣٧/ ٩، حاجي محمود أفندي ٦٠٢٦/ ٢، وكلها ضمن مكتبة السليمانية، ونسخة فيض الله أفندي ٢١٢٠/ ٢٢، ونسخة عاطف أفندي ٢٨٢٤/ ١٠، ونسخة راشد أفندي/ الملحق ٦٩٠/ ١٤.

* * *

النُّسَخ المعتمَدة في إخراج الرسالة

اعتمدتُ في إخراج هذه الرسالة على ١٣ نسخة، وكلُّها ضمنَ مجاميعَ؛ تسعةٌ منها في المكتبة السليمانية العامرة، ونسخةٌ في فيض الله أفندي في مكتبة مِلَّتْ في حيّ فاتح، ونسخة في عاطف أفندي في حَيِّ وَفَا، ونسخة في راشد أفندي في مدينة قَيْصَرِيَّة، ونسخة في مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب (ونُقِلَتْ إلى المكتبة الوطنية بدمشق أخيراً، اعتمدنا على نسخة مصوَّرَةٍ عنها محفوظةٍ في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، حرسها الله تعالى جميعاً.

أقول: هذا ما عَلِمْتُه من نُسَخ الرسالة في مكتبات تركيا، عَدَا نسخةَ حلب، أحببتُ أن لا يَفُوتَني شيءٌ منها.

ولعل أحداً يَسْتكثر هذا العددَ من النُّسَخ ويَعُدُّ الاشتغالَ عليه من فضول الأمر، ولا يخفى أن رسالةً حَجْمُها قدر ورقتين مثلَ هذه لا تُكَلِّفُ مقابلتُها بسائر النُّسَخ الإنسانَ كبيرَ عَنَاءٍ بعد استنساخها لأول مرة، وما دام الوصول إلى النُّسَخ أمراً مَيْسُوراً، وقد يَسَّرَ الله ذلك، ولله الحمد.

ثم إنني كنت أبحث عن نُسَخ الرسالة الصحيحة، وكلما وجدتُ نسخةً قابلتُها بما عندي من النُّسَخ حتى اجتمع عندي كلُّ هذه النُّسَخ، ووصلتُ في النهاية إلى نسختين منقولتين من خط المؤلف، وبالله التوفيق.

وصف النسخ الخطّيّة المعتمدة

١ ــ رئيس الكُتّاب ١٢٠٠/ ١١ :

وهي النسخة «الأصل»؛ لِقِدَمِها، ولكونها منقولةً من خط مؤلفها ومُقَابَلَةً عليه من أولها إلى آخرها.

ضمن مجموع يشتمل على ٢٠ رسالة، كُتب بخط عربي في ١٦٥ ورقة، وفي كل صفحة ٢٥ سطراً. كُتب سنة ١٠٦٦ من نسخة المؤلف في مكة المكرمة، وقوبل في نفس السنة عليها، جاء ذلك في معظم أواخر رسائل المجموع.

جاء في (٥/ ب) في آخر الرسالة الأولى، وهي: «البَيِّنَات في بيان بعض الآيات»: نقلتُه من خط مؤلفه، عاملنا الله بتلطُّفه.

وجاء في آخر رسالة «الحِزْب الأعظم والوِرْد الأفخم» (٢٦/ ب): قوبل على خط مؤلفه فصَحَّ حَسَبَ الطاعةِ والإمكان، وذلك في المسجد الحرام تُجَاهَ الكعبة المعظَّمة سنة ١٠٦٦.

وجاء في (٦٨/ أ) اسمُ الناسخ وقيدُ المقابلة: وكان الفراغ على يد أفقر عباد الله الحقير الذليل محمود بن محمد صادق بن محمد صالح بن حافظ ناصر، عفى الله عن الجميع.

وفي الهامش الأيمن: بلغ مقابلةً من أولها إلى آخرها على خط مؤلفها بمكة المشرَّفة تُجاه البيت الشريف سنة ١٠٦٦.

وهكذا ترى قيود النقل من خط المؤلف والبلاغِ بالمقابلة إلى آخر المجموع.

جاء في أوله فهرسٌ للرسائل الموجودة في المجموع. وفي الصفحة التي تَلِيه: اسْتَكْتَبَ هذا المجموعَ اللطيفَ: الفقيرُ الضعيفُ أبو شاكر

محمد ابن علي، مجاوِراً بالحَرَم المُحَرَّم الشريف، عُفِيَ عنه، سنة ١٠٦٦.

ورسالتنا هي الحادية عشر في المجموع، تقع بين (٩٤/ب ـ ٩٥/ب)، جاء اسمها هكذا: «رسالة في تقوية بحث الإمام الجزري مع الهُمام النووي». وجاء في آخرها: قوبلتْ على خط مؤلفها بمكة سنة ١٠٦٦.

٢ ـ فيض الله أفندي ٢١٢٠/ ٢٢:

وهي الأصل الثاني؛ لكونها منقولةً من نسخة المؤلف ومقابلةً عليها من أولها إلى آخرها مثلَ النسخة السابقة. جاء ذلك في أول الكتاب (١/ب، ٦٦/أ، ٧٧/ب، ٨٣/ب، ٩٥/ب، ١٢٨/ب، ١٧٥/ب)، وفي قيد الفراغ (١٨٧/ب).

ضمن مجموع يتضمن ٤٩ رسالة، كُتب سنة ١١٠٣ بخط عربي في ١٨٧ ورقة، في كل صفحة ٣٣ سطراً.

ورسالتنا هي الثانية والعشرون من المجموع، بين (٧٦/ب ـ ٧٧/ب)، والرمز إليها بحرف «ف».

في أوله مقدمة قصيرة جاء فيها اسمُ الكاتب، ولمن كَتَبَ له، وقيدُ المقابلة، بخط كاتب النسخة، قال فيها: «... وبعد: فهذه فِهْرِسْتٌ لرسائل مولانا العالم العلامة، البحر الفهامة، عمدة المحققين، ورئيس المدققين، الشيخ علي بن سلطان محمد القاري الهَرَوي الحنفي، تغمَّده الله تعالى برحمته وأسكنه فَسِيحَ جنته، له من التآليف التي رأيتها بخطه: تفسير القرآن العظيم... وغيرُ ذلك مما لم أَطَّلِعْ عليه.

وكتبتُ هذه الرسائل من خط المؤلف المرحوم وقابلتُها عليها! خدمةً لحضرة مولانا قاضي القضاة، الواردِ رحمةً لبلد الله، المُجْمَعِ على جَلالته